



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (449) لسنة 2021 ميلادية
بتخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ)

مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى ماقرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس / 2021 م ، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى ماقرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثالث المؤرخ في 27/04/2021 م ، بتفويض رئيسه في إصدار بعض القرارات .
- وعلى مذكرة السيد / مدير إدارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي بديوان مجلس الوزراء المؤرخة في 20/9/2021 م .
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (452) بتاريخ 03/10/2021 م .
- وعلى تعليمات السيد / رئيس مجلس الوزراء .


قرار

مادة (1)

يخصص مبلغ مالي قدره (20,000,000) عشرون مليون دينار ، لصالح الملحقية الصحية - ميلانو خصما من الباب الخامس "نفقات الطوارئ" ، وذلك لتغطية مصروفات علاج الجرحى الليبيين بالساحة الإيطالية .

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


مجلس الوزراء

